

قرار رقم ١٧٥ / ٢٠٠٢

بتمديد مهلة توفيق أوضاع بعض الاتحادات الرياضية

استناداً إلى نظام الهيئات الخاصة العاملة في مجال أنشطة الشباب الرياضية والثقافية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤١ / ٢٠٠١ ،
وإلى لائحة النظام الأساسي الموحد للاتحادات الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٢٨ / ٢٠٠٢ ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : تمد المهلة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (١٠) من نظام الهيئات الخاصة العاملة في مجال أنشطة الشباب الرياضية والثقافية المشار إليه لمدة تسعين يوماً أخرى، وذلك للاتحادين الرياضيين الآتيين :
- ١- الاتحاد العماني لكرة القدم .
 - ٢- الاتحاد العماني للتنس الأرضي .
- مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٩ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

محمد بن مرهون بن سالم المعمري
رئيس الهيئة العامة لأنشطة الشباب
الرياضية والثقافية

صدر في : ١٩ من شعبان ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٢٦ من أكتوبر ٢٠٠٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٣٠)
الصادرة في ٢ / ١١ / ٢٠٠٢ م